# ما هي السيادة الشعبيّة؟

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **التعريف اللغويّ** | **الكلمة المرادفة** | **التعريف الاصطلاحيّ** |

مصطلح السيادة الشعبيّة مكوّن من كلمتين؛ سيادة وشعبيّة.

* سيادة من ساد، وساد قومه، أي صار سيّدهم ومتسلّطاً عليهم، والسيّد ذو السيادة، من اجتمع عليه قومه وجعلوا أمرهم إليه.
* شعبيّة من شَعْب، والشَعْب القبيلة العظيمة.

وبذلك تكون السيادة الشعبيّة هي السلطة والمكانة الرفيعة الممنوحة للشعب.

.............................

السيادة الشعبيّة هي كلمة مرادفة لكلمة الديمقراطيّة، التي تعني حكومة الشعب للشعب من قبل الشعب.

مصطلح ديمقراطيّة باللاتينيّة Demokratia، أي حكم الشعب لنفسه. وهو مصطلح قد تمّت صياغته من شقّين؛ ديموس أي الشعب، وكراتوس أي السلطة أو الحكم. والديمقراطيّة أحد أنظمة الأحكام الوضعيّة التي يكون فيها الشعب حاكمًا، ومشرِّعًا للأنظمة والقوانين، عبر التمثيل والنيابة.

.............................

السيادة الشعبيّة هو أسلوب في الحكم، يعتبر حاكميّة الشعب ورضا المواطنين عن الحكومة بمثابة الأصل في المشروعيّة، كما يحرص على التكافؤ بين الأفراد، وسيادة أصالة القانون، وصيانة الحرّيّات الشخصيّة، والتأكيد على الحقوق المدنيّة للأفراد.

# ما هي السيادة الشعبيّة الدينيّة؟

|  |
| --- |
| الجواب |

السيادة الشعبيّة الدينيّة، هي نظام يعترف بالحاكميّة الإلهيّة الدينيّة إلى جانب الحاكميّة الشعبيّة؛ فيجعل الأحكام والأصول والقيم الإسلاميّة هي المرجع والحاكم على النظام التشريعيّ والتنفيذيّ والقضائيّ، ويُدرِج ذلك في قوانينه الدستوريّة، وفي الوقت عينه، يترك للناس الحق ّ في توزيع السلطة السياسيّة، وعمليّة اتّخاذ القرارات، ووضع القوانين التي تتلائم مع الشريعة الإسلاميّة.

يقول الإمام الخامنئيّ (دام ظلّه): **"لا يوجد أيّ ديمقراطيّة غير مؤطّرة ضمن إطار وهدف... نحن نعتقد أنّ الإطار هو الإسلام؛ لأنّ الشعب الإيرانيّ شعب مسلم ومؤمن، هذه هي الحكومة الشعبيّة الدينيّة**".

# أهمّيّة السيادة الشعبيّة الدينيّة

|  |
| --- |
| عمل ثنائيّ |

ما هي أهمّيّة السيادة الشعبيّة الدينيّة؟

# أهمّيّة السيادة الشعبيّة الدينيّة

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| أ | ب | ج | د | هـ |

1. **مقدّمة للحركة التاريخيّة للإمام المهديّ (عج)**

إنَّ السيادة الشعبيّة الدينيّة المتجسّدة بتأسيس الجمهوريّة الإسلاميّة في إيران، هو من مقدّمات الحركة التاريخيّة العظيمة للإمام المهديّ (عجلّ الله فرجه الشريف)، فالمعنى الحقيقيّ لانتظار الفرج يتمثّل في رفض الظلم في العالم، وإرساء العدالة؛ لأنّ الإمام المهديّ "**سيظهر لإنقاذ المجتمع البشريّ، وتحويل النظام السائد في العالم من نظام ظالم قائم على الجهل والأهواء النفسيّة إلى نظام عادل**"، كما قال الإمام القائد السيد علي الخامنئيّ (دام ظلّه).

1. **تجسيداً عمليّاً لاعتبار رأي الشعب المسلم**

السيادة الشعبيّة الدينيّة تجسيد عمليّ لاعتبار رأي الشعب المسلم، الواعي والحُرّ، والأخذ به، هذا الشعب الذي يتمتّع بحقّ المشاركة في اتّخاذ القرارات السياسيّة، وفي مراقبة الحكومة، وتوفير الدعم اللازم لها. وهذا ما جعل الإمام الخمينيّ (قدس سره) يعتبر أنّ حق تقرير المصير ليس حقّاً قانونيّاً فحسب، وإنّما هو حقٌّ شرعيٌّ لأبناء الشعب، ويبرز ذلك في قوله: "**من حقّنا الشرعيّ والقانونيّ والإنسانيّ أن نتولّى تقرير مصيرنا بأنفسنا**".

1. **مبعث للسكينة والطمأنينة**

إنّ تطبيق نظام السيادة الشعبيّة الدينيّة يبعث على نشر الطمأنينة والسكينة في قلوب المؤمنين؛ لأنّه يضمن تطبيق الأحكام الإلهيّة وحاكميّة الإسلام، وقد عبّر الإمام القائد الخامنئيّ (دام ظلّه) عن ذلك بقوله: **"لم تنزل الأديان الإلهيّة لتبقى في الأذهان فحسب، وإنّما يجب تحقّقها على أرض الواقع، وهذا ما يتطلّب بعض الآليّات والوسائل، تتمثّل الآليّة والوسيلة هنا في مجلس الخبراء الذي... يجسّد السيادة الشعبيّة الإسلاميّة بتمامها وكمالها، وهنا تكمن أهمّيّته. حين يتشكّل هذا المجلس ويُظهر استعداده واستقلاله الفكريّ ومعرفته، سيكون مبعثاً لإحلال السكينة والطمأنينة في قلوب المؤمنين".**

1. **سبيل لمعرفة المسؤوليّات**

تعتمد نظريّة السيادة الشعبيّة الدينيّة في نهجها الحكوميّ على تحديد مسؤوليّات الرؤوساء والحكّام، ما يوليها أهمّيّة كبرى في منظومة الفقه السياسيّ للشريعة الإسلاميّة؛ ولهذا السبب يقول الإمام الخمينيّ (رحمه الله): "**نظام السيادة الشعبيّة الدينيّة هو أفضل علامة ونهج لمعرفة مسؤولي النظام الإسلاميّ لمسؤوليّاتهم**".

1. **سبيل للرقابة**

تحتِّم نظريّة السيادة الشعبيّة الدينيّة وجود قوّة من خارج تركيبة الحكومة، تُوكَل إليها مهمّة الرقابة، وتحول في الوقت المناسب دون انحراف الأجهزة الحكوميّة، ما يوليها أهمّيّة كبرى، ويقول الإمام الخمينيّ (قدس سره): **«إذا لم يضطلع الشعب بدوره في مراقبة شؤون الحكومة ومجلس الشورى وكافّة الأمور... فمن الممكن أن يقود ذلك إلى الانحراف أحياناً... لا بدّ للشعب من مراقبة ما يجري داخل الحكومة».**

# مبادئ السيادة الشعبيّة الدينيّة

|  |
| --- |
| عمل فرديّ |

استنتج مبادئ السيادة الشعبيّة الدينيّة

من خلال كلام الإمام الخمينيّ (قدس سره)،

والإمام القائد الخامنئيّ (دام ظلّه).

# مبادئ السيادة الشعبيّة الدينيّة

تعتمد نظريّة السيادة الشعبيّة الدينيّة على مبادئ وأُسُس نظريّة وعمليّة، أكّد عليها الإمام الخمينيّ (قدس سره) والإمام القائد الخامنئيّ (دام ظلّه). والمقصود من المبادىء النظريّة، العناصر ذات البعد النظريّ، والتي تمثّل أساساً وقاعدة لسائر العناصر ذات البعد الخارجيّ والبعد المصداقيّ. أمَّا المبادىء العمليّة، فهي العناصر التي تخرج من دائرة الاعتقاد، وتأخذ البعد العمليّ والبعد المصداقيّ.

# المبادىء النظريّة

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| أ | ب | ج | د | هـ |

1. **مبدأ التوحيد**

إنَّ المبدأ الأوّل للسيادة الشعبيّة الدينيّة هو توحيد الله في ساحة العقل والتفكّر، وأنّه -تعالى- هو الموجد الحقيقيّ والعلّة التامّة لكلّ الوقائع في ساحة الوجود، ومنها القانون الأساسيّ الناظم للحياة البشريّة. فالعقل لا يستطيع، بمعزل عن الله -تعالى-، إنتاج التشريعات والقوانين.

1. **محورية العدالة**

العدالة الاجتماعية منظومة تشريعيّة تقوم على مبدئين عامين هما: مبدأ التكافل العام، ومبدأ التوازن الاجتماعي؛ وهي من أبرز خصائص الدولة الإسلاميّة، وأهمّ المبادىء النظريّة التي ترتكز عليها نظريّة السيادة الشعبيّة الدينيّة، يقول الإمام الخمينيّ (قدس سره): **"إنَّ أفضل السبل لتحقيق توازن السلطة الإسلاميّة، وضمان عدم انحرافها من خلال سيطرة فرد أو مجموعة عليها، أن ينصّ الدستور على توزيع مراكز القوى بين السلطات وفق قِيَم عادلة، بحيث يسمح لكلّ واحدة من السلطات الرقابة على غيرها".**

1. **محوريَّة القانون الإسلاميّ وسيادته**

الدولة الإسلاميّة هي دولة القانون الذي يحمي جميع المواطنين، ويُطبَّق عليهم، ويشمل في إلزاماته الحاكم الأعلى نفسه الذي لا يجوز له تجاوز القانون والخروج عن مقتضياته. لذا، فإنّ نظريّة السيادة الشعبيّة الدينيّة ترتكز على محوريّة القانون، وهذا القانون هو الشريعة الإسلاميّة التي تحتوي جميع القوانين التي يحتاج إليها الأفراد والمجتمع تبعًا لتغيّر الأحوال والأوضاع.

يقول الإمام الخمينيّ (قدس سره): "الحكومة الإسلاميّة... حكومة وطنيّة... حكومة تستند إلى القانون الإلهيّ وإلى آراء الشعب. فهي ليست بالحكومة التي تتسلّم زمام الأمور بالقوّة، وتحرص على وجودها في السلطة".

1. **حريّة الرأي في الإطار الإسلامي**

**وهي أصلٌ** في نظام السيادة الشعبيّة الدينيّة؛ وذلك انطلاقًا من مبدأ حرّيّة الإنسان وحقّه في التعبير والبيان عن مواقفه وحرّيّته في تقرير مصيره، يقول الإمام الخمينيّ (قدس سره) في هذا الصدد: "**الحرّيّة حقٌ طبيعيٌ للشعب، لا يُمنح من أيّ جهة**".

ومن مصاديق الحرية في النظام الإسلامي المشاركة والتعدديّة السياسيّة؛ والمقصود منها قدرة الأفراد على تشكيل جماعات لتنظيم العمل السياسيّ تحت لوائها.

1. **القَبول الشعبيّ**

إنَّ نظريّة الإمام الخمينيّ (قدس سره) حول السيادة الشعبيّة الدينيّة، تمنح الشعب دوراً بارزاً، في إطار المفاهيم الإسلاميّة، وتعتبر إرادة الشعب الملاك والمعيار على الصعيد العمليّ؛ ولهذا السبب اعتبر الإمام (قدس سره) إجراء الاستفتاء العامّ لتأسيس الجمهوريّة الإسلاميّة ضروريّاً، على الرغم من الأصوات التي كانت تعترض على ذلك، حيث أقيم الاستفتاء الشعبيّ في ظروف حسّاسة للغاية. ويستند مبدأ رضا الشعب إلى حقّه في تقرير مصيره.

# المبادىء العمليّة

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| أ | ب | ج | د |

1. **ضرورة القيادة المستمرّة**

إنَّ الإسلام شريعةٌ صالحة للتطبيق في كلّ عصر وزمان، ولا يجوز تعطيل أحكام هذه الشريعة في عصر الغيبة، وإنَّ قسمًا من هذه الأحكام لا يمكن تطبيقه بشكل فرديّ، بل يتوقّف تطبيقه على إقامة الدولة الإسلاميّة. ويجب على المسلمين السعي في سبيل تأسيس هذه الدولة وتأمين مقدّماتها، حتّى لو توقّف ذلك على مقارعة الظالمين. ومن أبرز من يجب عليهم القيام بهذه المهمّة هم الفقهاء العدول، وعلى سائر الناس مساندتهم في هذا الأمر المهمّ وتأييدهم فيه.

يقول الإمام الخامنئيّ (دام ظلّه): "**إنّ ولاية الله –تعالى- هي مبنى الفكر الإسلاميّ وأساسه، وقد أذِن الله –تعالى- للبشر إيداع هذه الولاية عند شخص أو أشخاص**".

1. **المشاركة السياسيّة**

ترتكز السيادة الشعبيّة على إرادة الشعب، التي تتمثّل وتُتَرجم في وجود الانتخابات الحرّة والعادلة، ومشاركة الناس فيها. ومن خلالها تُعيَّن الهيئة الحاكمة المنتَخَبة بصفتها ممثِّلة للشعب، يقول الإمام الخمينيّ (قدس سره): **"إنجاز السيادة وتحقّقها وتَحَقُّق الحكومة، لا يكفي فيها الجانب الشرعيّ فقط، بل هو قائمٌ حول رغبة الناس وانتخابهم"**. وفي هذا الصدد أيضاً، يقول الإمام الخامنئيّ (دام ظلّه): "**لا يمكن تحقيق الديمقراطيّة... إلّا عن طريق انتخابات صحيحة عامّة ومشاركة شعبيّة واسعة فيها".**

1. **أداء التكليف**

إنَّ الإنسان حرٌّ، ومختار، ومسؤول أمامه –تعالى- عن اختياره، حيث قال –تعالى-: ﴿**وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ**﴾. فمن باب المسؤوليّة، على المسلم أن يختار الحضور في الساحة السياسيّة والالتحاق بالحركات الاجتماعيّة والسياسيّة. وعليه، فإنّ تقدُّم الناس نحو تأسيس السيادة الشعبيّة الدينيّة ليس مجرّد السعي لنيل الحقّ، بل هو أداءٌ للتكليف الإلهيّ.

1. **مبدأ الرقابة**

ترتكز السيادة الشعبيّة الدينيّة على أنَّ الرقابة على السلطة حقٌ من الحقوق الاجتماعيّة العامّة الثابتة للأمّة، وهذا الأمر يعطي أفراد الأمّة، حقّ الاعتراض على المسؤول السياسيّ، مهما علت رتبته أو ارتفع شأنه، يقول الإمام الخمينيّ (قدّس سرّه): **"كلّ فرد من أفراد الشعب له حقّ الاعتراض على السياسيّين والإدارييّن في الدولة الإسلاميّة، وعلى هؤلاء تقديم الجواب المقنع والمبرِّرات الكافية التي ترفع عنهم تهمة مخالفة الأنظمة والمقرَّرات الإسلاميّة. وإلّا فإنَّ أمرهم يؤول إلى العزل التلقائيّ".**